ولقائل ان يقول لم لا يجوز ان يكون قدم العدم وحدوث الحدوث
نفس ذاتهما كالوجود فانه موجود بنفسه لا بوجود آخر الثاني في احكام
الوجوب لذاته الاول انه ينافي الوجوب بغيره والا ارتفع بارتفاع علته
لان ارتفاع العلة يوجب ارتفاع المعلول فلا يكون واجبا لذاته
اذ الواجب لذاته هو الذي يستحيل ارتفاعه مطلقا قيل انما يلزم ارتفاع
المعلول عند ارتفاع العلة اذا كانت العلة متحدة اما اذا تعددت
فلا يرتفع الا بارتفاع الكل وجوابه انه لو لم يرتفع بارتفاع ذلك الواحد
لزم توارد العلتين مستقلتين على معلول واحد بالذات قلت فيه
نظر اذ هذا يكفي في الاستدلال اولا بان يقال لا يكون الواجب لذاته
واجبا بالغير والا لزم توارد علتين مستقلتين على معلول واحد بالشخص
وذلك محال وح يبقى باقي الكلام مستدركا الثاني انه ينافي التركب لاحتياج
الى الاجزاء المغايرة للمركب فيلزم ان لا يكون واجبا بالذات لما
ثبت ان كل واجب بالغير ليس بواجب بالذات الثالث انه لو قدر
كونه ثبوتيا كما هو مذهب الحكماء لما زاد على الذات كما هو مذهبهم ايضا
والا لاحتاج اليه لانه صفته والكل لان المحتاج الى الغير ممكن
فيكون الواجب ممكنا كما مر وما قيل انه اعلم ان بعضهم سلم كون الوجوب
ثبوتيا ثم استدل على كونه زايدا على الماهية بانه نسبة بينه وبين الذات
وهو من الوجود فيتاخر عنه لان كل متاخر زايد ينافي الغرض المذكور
وهو كونه ثبوتيا اي موجودا في الخارج الرابع انه لا يكون مشتركا بين اثنين
وسنذكره في الالهيات في اثبات وحدانيته ثم قالوا الواجب اذا
اتصف بصفات فالوجوب الذاتي للذات وحده والصفات
واجبة به اعلم ان اكثر المتكلمين قالوا باتصاف الواجب بالصفات
وبعضهم نفوا الصفات فالقائلون بالصفات جعلوا الوجوب
ناشيا عن الذات وباقي الصفات ناشيا عن الوجوب
اذ ذاته تعالى كافية في جميع صفاته والذات ما لم يجب لا يتصف

بصفة وجودية وبعض الشارحين جعله جواب سؤال مقدر تقرير
السؤال ان يقال الوجوب لذاته جاز ان يكون مشتركا بين
اثنين لكونه واقعا لان صفاته تعالى كلها واجبة والا امكن زوالها عن
ذاته وذلك محال فيبطل قولكم انه لا يكون مشتركا بين اثنين والجواب
ان الوجوب الذاتي للذات وحده وباقي الصفات عنه وهذا
التوجيه في غاية البعد على ما تراه الثالث في احكام الامكان انه
محوج الى السبب لان الممكن لما استوى اليه طرفاه امتنع وجوده
الا بمرجح لامتناع الترجح بلا مرجح والعلم به اي بامتناع الترجح بلا مرجح بديهي
والفرق جواب دخل مقدر وهو ان يقال لو كان بديهيا لما كان
فرق بينه وبين ساير البديهيات مثل قولنا الواحد نصف
الاثنين لكنا نجد الفرق فاجاب بان الفرق بينه وبين قولنا الواحد
نصف الاثنين ونحوه كقولنا الشيء اما ان يكون واما ان لا يكون
للالف والاستيناس ببعضها دون بعض او لخفاء تصورا
وخفاء التصديق بسبب خفاء تصوراته لا يقدح في كونه بديهيا
فان التصديق البديهي قد يتوقف على تصورات مكتسبة
قيل هذه ادلة ذكروها على ان الممكن ليس محتاجا الى المؤثر لامكانه
الاول ان الحاجة ليست ثبوتية والا لكانت ممكنة لانها صفة للممكن
وصفة الممكن ممكنة فيكون لها حاجة اخرى لان كل ممكن له حاجة
الى المؤثر وينقل الكلام الى حاجة الحاجة ويتسلسل وايضا لو
كانت ثبوتية لكانت متقدمة على موصوفها المتقدمة هي اليه و
هو الممكن لتقدمها على التاثير اي تاثير المؤثر في الممكن لان الشيء ما
لم يحتج الى المؤثر لم يؤثر المؤثر فيه المتقدم على وجود الاثر الذي
هو الممكن وهو ح لامتناع تقدم وجود الصفة على وجود الموصوف
واذا ثبت كونها عدمية لم يكن الممكن محتاجا الى المؤثر اذ لا فرق بين
قولنا ليس الشيء محتاجا وبين قولنا حاجته عدمية ولا المؤثر به اي

[illegible]

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)